

2695 - حكم التتابع في صيام أيام كفارة اليمين - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اقول هل يجوز الفصل بين صيام الكفارة لليمين الثلاثة ايام الافضل المتابعة وان فصلت هذا فلا حرج لكن الافضل ان يصومها

متتابة. كما قاله جماعة من السلف كابن مسعود وغيره - 00:00:00

ولو صامها متفرقا اجزأت على الصحيح. نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:15